الباب الأول

الحسبة : تعريفها وفضلها والحاجة إليها

الفصل الأول : تعريف الحسبة لغة واصطلاحاً .

الفصل الثانى : أهمية الحسبة ومشروعيتها .

الفصل الثالث : فضل الحسبة والحاجة إليها .

الفصل الرابع : الحسبة وصلتها بمبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

الفصل الأول

تعريف الحسبة

أولاً: تعريف الحسبة لغة :

كلمة (الحِسبة) هكذا بكسر الحاء ولا تُقرأ بضم الحاء (حُسبة) هذا خطأ والحسبة بضم الحاء من أحسب البعير إحساباً، والأحسب من الإبل الذي ابيضت جلدته من داء ففسدت شعرته فصار أحمر وأبيض، ويكون ذلك في الناس والإبل [1].

وللحسبة معاني في اللغة العربية نذكر منها (الحِسبة) من الاحتساب من الحسب، يقول ابن الأثير : " والاحتساب كالاعتداد والحِسبة اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد " .

ومن معاني الحسبة في اللغة العربية :

١- **طلب الأجر**[2]: وكلمة الاحتساب جاءت في بعض الأحاديث نذكر منها على سبيل المثال قوله ﷺ : [من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه][3].

وقالﷺ: [من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه][4].

ومنها من يرويه الرسول ﷺ عن ربه تعالى أنه قال تعالى:

[ما لعبدي عندي جزا إذا قبضت صفيه – وهو الحبيب – من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة] [5].

---

(١) انظر الصحاح للإمام إسماعيل بن حماد الجوهري، مادة (حسب) ١١٠/١ لسان العرب، المحيط للعلامة ابن منظور الأفريقي، مادة (حسب) ٦٢٠/١ والمصباح المنير للعلامة أحمد الفيومي مادة (حسب) ص٥٢، والقاموس المحيط للعلامة مجد الدين الفيروز آبادي، مادة (حسب) ٥٦/١٠، ومعجم الأوسط، للأستاذ إبراهيم مصطفى وزملائه، مادة (حسب) ص١٧١ .

(٢) لسان العرب المحيط ٦٣٠/١، فتح البارى٢٤٢/١١ .

(٣) صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٨، ٩٢/١ .

(٤) صحيح البخاري، رقم الحديث ٣٧، ٩٢/١ .

(5) فتح الباري، ٢٤٢/١١ .

٢- **الإنكار**: ومن معاني الحسبة الإنكار، يقال (احتسب عليه الأمر إذا أنكره عليه)[١]. يقال المحتسب الذي ينكر على الناس قبيح أعمالهم.

٣- **الاختيار**: يقال (احتسب فلاناً: أى احتسب ما عنده ويقال أيضاً: النساء يحتسبن ما عند الرجال لهن) أى يختبرن[٢].

٤- **الظن**: جاء هذا المعني في ثلاث آيات من القرآن الكريم قال تعالى: ﴿**وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً (٢) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ....**﴾ [الطلاق:٣،٢].

وقال تعالى: ﴿**وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ..**﴾[الزمر: ٤٧]

وقال تعالى: ﴿..... **فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا.....**﴾[الحشر:٢]

٥- **الاكتفاء** : يقال (احتسب بكذا) أى اكتفيت به ومنه قولهم (فلان حسن الحسبة) أى الكفاية والتدبير[٣].

لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع لكتاب الحسبة تعريفها ومشروعيتها ووجوبها لمؤلفه الدكتور فضل إلهي ظهير، الطبعة الرابعة، إدارة ترجمان الإسلام ، باكستان ، ١٩٩٤م .

ثانياً : تعريف الحسبة اصطلاحاً :

الحسبة فى الاصطلاح على المشهور هي: أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله[٤].

وقد تناول العلماء الحسبة بالتعريف نورد هنا بعض المعاني التي أوردها صاحب كتاب الحسبة، الدكتور فضل إلهي ظهير. وقد نقل هذه المعاني عن المصادر التي وردت فيها .

---

(1) الحسبة مسئولية الجميع، رئاسة الجمهورية، مجمع الفقه الإسلامي هيئة الأوقاف الإسلامية، ولاية الخرطوم ص ١١ .

(2) يحتسبون: يظنون .

(3) الأحكام السلطانية للإمام الماوردي، ص ٢٤٠ .

(4) خالد بن عثمان السبت، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الطبعة الأولى (لندن: المنتدى الإسلامي، ١٩٩٥م) ص٣٣.

١- ونقدم أقدم التعريفات للقاضي الماوردى والقاضي أبي يعلي الحنبلي يقولان: (الحسبة: هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله)[١].

٢- تعريف ابن الأخوة (هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، إصلاح بين الناس)[٢]، وابن الأخوة زاد على الماوردى: وإصلاح بين الناس)، استخلص ذلك من قوله تعالى :

﴿لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ....﴾ [النساء:114]

٣- تعريف الإمام الغزالي: (الحسبة عبارة عن المنع عن المنكر لحق الله، صيانة للمنوع عن مقارنة المنكر)[٣].

٤- تعريف ابن خلدون: (وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)[٤].

٥- تعريف ذكره حاجي خليفة في قوله: (علم باحث عن الأمور الجارية بين أهل البلد من معاملاتهم اللاتي لا يتم التمدن بدونها من حيث إجراؤها على قانون العدل، بحيث يتم التراضي بين المتعاملين، وعن سياسة العباد بنهي عن المنكر وأمر بالمعروف بحيث لا يؤدي إلى مشاجرات وتفاخر بين العباد، بحسب ما رآه الخليفة من الزجر والمنع ومباديه بعضها فقهي وبعضها أمور استحسانية ناشئة عن رأي الخليفة).

٦- تعريف الأستاذ أحمد مصطفي المراغي حيث عرف الحسبة بقوله: (مشارفة السوق والنظر في مكاييله وموازينه، ومنع الغش

---

(1) الأحكام السلطانية، للماوردي، ص٢٤٠، والأحكام السلطانية لأبى يعلى الحنبلي، ص٢٨٤ .
(2) معالم القربة فى أحكام الحسبة، ص٥١.
(3) إحياء علوم الدين، ٣٢٧/٢.
(4) مقدمة ابن خلدون، ص٢٢٥.

والتدليس فيما يباع ويشتري من مأكول ومصنوع ورفع الضرر عن الطريق بدفع الحرج عن السابلة) .

٧- تعريف الشيخ محمد المبارك: رقابة إدارية تقوم بها الدولة عن طريق موظفين خاصين على نشاط الأفراد في مجال الأخلاق والدين والاقتصاد، أى في المجال الاجتماعي بوجه عام، تحقيقاً للعدل والفضيلة وفقاً للمبادئ المقررة في الشرع الإسلامي وللأعراف المألوفة في كل بيئة وزمن [١].

٨- وعرف كذلك الحسبة الشيخ عبد العزيز بن محمد بن مرشد بقوله: (رقابة إدارية تقوم بها الدولة لتحقيق المجتمع الإسلامي، بردهم إلي ما فيه صلاحهم وإبعادهم عما فيه ضررهم، وفقاً لأحكام الشرع) [٢].

٩- عرفها الدكتور محمد كمال الدين إمام بقوله: هي فاعلية المجتمع في الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله تطبيقاً للشرع الإسلامي) [٣].

هذه التعريفات العديدة المتقدمة جمعها الدكتور فضل إلهي ظهير فى كتابه (الحسبة، تعريفها ومشروعيتها ووجوبها) في الطبعة الرابعة لعام ١٩٩٤م.

وكتب مناقشة طويلة حول هذه التعريفات وذكر بعض الملاحظات، ومن ملاحظاته قوله: (إن المسلك الذي سلكه الماوردي هو الأنسب لأنه مما يوسع آفاق هذا العلم ويساعد الدارس على استيعاب الموضوع)[٤].

❖❖❖❖❖

---

(١) نظام الحسبة في الإسلام، محمد المبارك، ص١٥.

(٢) نظام الحسبة في الإسلام، ص١٥.

(٣) أصول الحسبة في الإسلام، ص١٦.

(٤) فضل إلهي ظهير، الحسبة، الطبعة الرابعة (الرياض: إدارة ترجمان الإسلام – باكستان، ١٩٩٤م) ص١٧.

الفصل الثاني

أهمية الحسبة ومشروعيتها

مما يدل على أهمية الحسبة إذا أخذنا في الاعتبار أن الحسبة هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأخذنا بتعريف الماوردي: (أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله) وهو المعنى المعتمد والمشهور وأخذ به معظم الباحثين، ودل على ذلك عدد من الآيات التي وردت في هذا الموضوع .

وكذلك الأحاديث وتنفيذ رسول الله ﷺ للحسبة والحث عليها وكذلك أصحابه من بعده لاسيما الخلفاء الراشدين.

وكل هذا يدل على أهمية الحسبة ومشروعيتها، وفي هذا الفصل سوف نورد بعض الآيات والأحاديث الدالة على أهمية الحسبة وعلى مشروعيتها .

قال الإمام أبو حامد الغزالي: (إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث الله له الأنبياء أجمعين، ولو طوى بساطه وأهمل عمله لتعطلت النبوة، واضمحلت الديانة وعمت الفترة، وفشت الضلالة، وشاعت الجهالة، واستشرى الفساد، واتسع الخرق، وخربت البلاد، وهلك العباد.. ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد، قد كان الذي خفنا أن يكون، فإنا لله وإنا إليه راجعون .

إذ قد أندرس من هذا القطب علمه وعمله وانمحت بالكلية حقيقته ورسمه، فاستوت على القلوب مداهنة الخلق، وانمحت عنها مراقبة الخالق، واسترسل الناس فى إتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم، عز على بساط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه فى الله لومة لائم. فمن سعى فى تلافي هذه الفترة وسد هذه الثلمة أما متكفلاً بعملها، أو متقلداً لتنفيذها مجدداً لهذه السنة الداثرة (الضائعة) ناهضاً بأعبائها، ومتشمراً

فى إحيائها – كان مستاثراً من بين الخلق بإحياء سنة أفضى الزمان إلى إماتتها، ومستنداً بقربة تتضاءل درجات القرب دون ذروتها[1].

قال الرازى: (رأس المعروف الإيمان بالله ورأس المنكر الكفر بالله، والجهاد يوجب الترغيب في الإيمان والزجر عن الكفر، والجهاد داخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)[2].

نورد هنا بعض الآيات في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما يعد دليلاً على أهمية الحسبة ومشروعيتها .قال تعالي في صفة رسول اللهﷺ: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنْ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمْ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف:١٥٧] .

وقال تعالي واصفاً المؤمنين: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١) وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنْ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (٧٢)﴾[التوبة].

يري الإمام الغزالي: إن نعت المؤمنين في الآية هو أنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في الآية) جاء هذا في كتابه المشهور إحياء علوم الدين .

---

(١) الإمام أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين ٣٣٣/٢.

(2) مفاتيح الغيب، للرازي ٥٢١/٤.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي وذلك في أهمية الحسبة التي هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .....الخ: (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باب عظيم هو ابتداء الدين والإسلام وهو أيضاً انتهاؤه) [1].

ونجد فى القرآن الكريم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يميز المؤمن عن المنافق اقرأ قوله تعالى:

﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمْ الْفَاسِقُونَ﴾[التوبة:٦٧] .

ومما يدل علي أهمية ومشروعية الحسبة قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾[الحج:٤١] .

وقد وردت في مواضيع عديدة غير ما ذكرنا من نماذج يمكن الرجوع لها في مظانها من سور القرآن ومظانها في كتب التفسير وكذلك الأحاديث الكثيرة التي تدل علي أهمية الحسبة ومشروعيتها نذكر هنا نماذج من هذه الأحاديث :

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال:

[الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وتسليمك على أهلك، فمن انتقص شيئاً منهم فهو سهم من الإسلام يدعه، ومن تركهن فقد ولى الإسلام ظهره] .

وعن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

[الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم والصلاة سهم، والزكاة سهم، حج البيت سهم، والصيام سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر مهمٍ، والجهاد فى سبيل الله سهم، فقد خاب من لا سهم له] .

---

(1) أحكام القرآن، لابن العربي ٣٩٤/١.

قال رسول الله ﷺ:

[سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه ورجل قام إلي إمام جائر فأمره ونهاه فقتله].

وأمره إنما أمره بالمعروف ونهاه إنما نهاه عن المنكر، فهذا الرجل وسيد الشهداء في مرتبة كما أشار رسول الله ﷺ .

العرض الواضح المتقدم المشتمل علي الآيات والأحاديث بالإضافة الي تطبيق النبي ﷺ للحسبة في حياته دليل واضح على أهمية الحسبة ومشروعيتها .

الفصل الثالث

فضل الحسبة والحاجة إليها

بعث رسول الله ﷺ بأفضل المناهج والشرائع، وأنزل عليه أفضل الكتب، وأرسله الله إلي خير أمة أخرجت ونالت الفضل هذه الأمة بالحسبة التي هي الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وأكمل الله للنبي ﷺ ولأمته هذا الدين وأتم عليهم النعمة، وحرم الجنة إلا على من آمن،ولم يقبل من أحد إلا الإسلام الذي جاء به، فمن ابتغى غيره ديناً فلن يقبل منه، وهو في الآخرة من الخاسرين، وأخبر في كتابه أنه أنزل الكتاب والحديد ليقوم الناس بالقسط قال تعالى:

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد:٢٥].

فتولي الولايات، والقيام بالواجب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن ذلك ولاية الحسبة من أفضل الأعمال الصالحة، وجميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1].

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنْ الْمُسْلِمِينَ﴾[فصلت:٣٣].

قال ابن القيم:

(قال الحسن هو المؤمن أجاب الله في دعوته ودعا الناس إلي ما أجاب الله فيه دعوته، وعمل صالحاً في إجابته، فهذا حبيب الله، وهذا ولي الله .. فمقام الدعوة لله أفضل مقامات التعبد)[2].

والحسبة كما هو معروف ضرب من ضروب الدعوة إلي الله وطريق إلي إصلاح المجتمع المسلم، ولذلك الذي يقوم بالحسبة قد قام بأمر

---

(1) أحمد بن تيمية، الحسبة في الإسلام، بدون طبعة (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ) ص٥-٦.
(2) مفتاح السعادة، ١٥٣/١.

الدين من عقيدة وشريعة وأخلاق، وينال بعلمه الإصلاحي هذا أفضل مقام العبادة، كما نص على ذلك علماء الإسلام وزعماء الإصلاح الإسلامي .

قال تعالي: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ... ﴾[آل عمران:١١٠] أمة تخرج إخراجاً من الغيب من وراء الستار السرمدي الذي لا يعلم ما وراءه إلا الله .. تخرج إلي الوجود أمة ذات دور خاص، لها مقام خاص ولها حساب خاص ولها فضل خاص وهذا ما ينبغي أن تدركه الأمة المسلمة لتعرف حقيقتها وقيمتها دائماً أن تعطي هذه الأمة مما لديها، وأن تكون لديها دائماً ما تعطيه من الاعتقاد الصحيح .

هذا واجبها أن تكون في الطليعة دائماً وفي المكان أن تقوم على صيانة الحياة من الشر والفساد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتحريض على الخير وصيانة المجتمع من عوامل الفساد بكل ما وراء هذه التكاليف من متاعب ومواجهة طواغيت الشر في عنفوانهم وجبروتهم .

الدعاة إلى الخير الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر يواجهون الشر فى عنفوانه، ويواجهون طاغوت الشهوة فى عرامتها وشدتها، ويواجهون هبوط الأرواح وكل العزائم وثقلة المطامع ... وزادهم في ذلك هو الإيمان بالله، وسندهم هو الله .. وكل زاد سوي الإيمان ينفذ .. وكل عدة سوي الإيمان تفل، وكل سند غير الله ينهار، إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبودية ودينونة لله في أبهي صورها. إنه لا بد من العبودية !! فإن لا تكن لله وحده تكن لغير الله، والعبودية لله وحده تطلق الناس أحراراً كراماً شرفاء أعلياء ... والعبودية لغير الله تأكل إنسانية الإنسان وكرامته وحريته وفضله .

إن الله سبحانه وتعالى وصف هذه الأمة المسلمة بأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (الحسبة) صفتها، لديها أنه لا توجد وجوداً حقيقياً

إلا أن تتوافر فيها هذه السمة الأساسية التي تعرف بها في المجتمع الإنساني، وهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (الحسبة) إذ بين أنهم كانوا به خير أمة أخرجت للناس[1].

وقال ﷺ:

[من دعا إلي هدي كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً].

وقال ﷺ:

[فوالله لإن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم].

وقال ﷺ:

[من استن خيراً فاستن به، كان له أجره كاملاً ومن أجور من استن به، لا ينقص من أجورهم شيئاً، ومن استن سنة سيئة فاستن به، فله وزره كاملاً ومن أوزار الذين استنوا به، ولا ينقص من أوزارهم شيئاً].

عليه الحاجة إلى الحسبة في هذا العصر ملحة، ذلك لأن المجتمعات انحرفت عن الجادة وفشي الفساد ومظاهر ذلك واضحة للعباد وملموسة، إلا ما رحم الله.

والأمة الآن في حاجة إلي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحفظ للأمة الضرورات الخمس وهي الدين والعرض والعقل والنسل والمال.

ذلك لأن مقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم وعقلهم، ونسلهم ومالهم وعرضهم[2].

وتدعو الحاجة إلي الحسبة (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنه باب عظيم لإجابة الدعوة وإصلاح المجتمع المسلم لا سيما في هذا العصر الذي طغت فيه النظرية المادية (العلمانية) ونظرية (المنفعة).

---

(١) سيد بن حسين العفاني، المسلك الأوفر في فضائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الطبعة الأولي (القاهرة: دار العفاني ٢٠٠٥م) ص٣٨-٣٩.

(2) الموافقات للشاطبي ٢/٨-٩.

عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[مروا بالمعروف وأنهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم] سنن ابن ماجه ١٣٢٧/٢/ رقم ٤٠٠٤ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

كما تدعو الحاجة إلي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (الحسبة) لتجنب العقاب وقربة إلي الله لكسب الثواب .

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

[والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم].

والحسبة تعتبر من كبريات القضايا ومهمات المسائل في الشريعة الإسلامية وذلك لعظم متعلقاتها، ولا يكاد يخلو – من عظم الحاجة لها – كتاب من كتب الفقه أو السياسة الشرعية من إيضاح وبيان لهذه القضية المهمة والحاجة لها.

وهي جزء من النظام الإداري الإسلامي الأصيل المنبثق من نظام الخلافة والإمامة والحكم بما أنزل الله عز وجل، وبها تدار شئون المجتمع الإسلامي كافة.

إن الحاجة إلي الحسبة ملحة في المجتمع الإسلامي؛ إذ إنها تحمل على الإصلاح الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والتعليمي، والمجتمع الإسلامي بدون الحسبة سيظل فاقد الضوابط والتوجيه السليم، وتدعو الحاجة الى الحسبة لحراسة المجتمع الإسلامي وضبطه من مغبة الفساد والانحراف .

وتعد ولاية الحسبة من أشمل الولايات إذ إنها تشمل أمر الناس بالطاعات وحثهم عليها ونهيهم عما قصروا به منها .... كما تشمل جوانب أخرى متعددة كمراقبة الأسواق والسلع ومدي صلاحيتها ... كذا متابعة الغش الذي يقع .. واختبار الجودة في الأسواق .. كما تشمل مراقبة الطرق وتصريفها ومنع شيء منها.

كما يلاحظ والي الحسبة الصناع ومدي إتقانهم لصناعتهم ... ويتتبع أيضا الدور الآيلة إلي السقوط ويأمر بهدمها وله صلاحيات كثيرة [1].

ومعلوم أن سلامة المجتمعات الحقيقية في سلامة المعتقد واستقامة الأفكار والمجتمع في أمس الحاجة لذلك إذن هو في أمس الحاجة إلي الحسبة التي تقوم علي هذا الأمر المهم .

والحسبة الفاعلة هي التي تراعي هذا الجانب فيما ينشر ويقرأ من كتب وكل عقيدة فاسدة على القائم بالحسبة (المحتسب) منعها .

وبالإجمال الحاجة إلى الحسبة في المجتمع المعاصر ازدادت لما أصاب المجتمع من فساد بين وانحراف واضح وبعد فضلها ، وأن المجتمع في حاجة إلي هذه الفريضة وهي فريضة غائبة لا بد من إعادتها لضبط المجتمع المسلم .

لعل المجتمع يُرْجِعُ سيرته الأولي ويخرج من هذه الغربة التي تشبه الغربه الأولى .

❖❖❖❖❖

(١) خالد بن عثمان السبت، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مرجع سابق، ص٣٤ .

الفصل الرابع

الحسبة وصلتها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبدأ إلهي عام جاء به المرسلون، وعليه أقيم دين الله عز وجل، وفي هذا يقول الإمام ابن تيمية عليه رحمة الله: (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذى أنزل الله به كتبه، وأرسل به رسله) (١).

ويقول القرطبي في تفسير قوله تعالي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنْ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[آل عمران:٢١] .

ودلت هذه الآية علي أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان واجباً في الأمم المتقدمة، وقد نزلت هذه الآية فى بني إسرائيل لأنهم كانوا يقتلون من يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر لعنهم الله تعالى بقوله: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ(٧٩)﴾[المائدة] .

يقول العلامة سيف الدين الآمدي: (ما من أمة إلا وقد أُمرت بالمعروف كإتباع أنبيائهم وشرائعهم، ونهت عن المنكر، كنهيهم عن الإلحاد وتكذيب أنبيائهم)(٢) .

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما يقول جلال الدين العمري في كتابه " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ": (مصطلح قرآني لمهمة النبي ﷺ، وهو من المصطلحات التي عبر بها القرآن الكريم عن عمل الأنبياء وخلفائهم، فقال يصف الرسول ﷺ: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ

---

(١) ابن تيمية، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مطبعة المدينة، ص١١ .

(2) سيف الدين الآمدي، الأحكام في أصول الأحكام .

عَنْ الْمُنكَرِ﴾ [الأعراف:١٥٧]، وقال تعالى: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمْ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنْ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾ [لقمان:١٧].

كما امتدح الله سبحانه وتعالى ذوي السلطان، الذين يقيمون العدل ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾[الحج:٤١].

والدين الحنيف باعتباره الرسالة الخاتمة قد جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسئولية مستمرة علي عاتق الأمة الإسلامية حيث قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾[آلا عمران:١١٠].

كما حدد له ملامح تميزه عن الرسالات السماوية السابقة علي الإسلام، والمعروف هو ما جعله الإسلام معروفاً يجب الأمر به وما عداه فهو منكر ينبغي النهي عنه.

ويتميز الإسلام عن غيره من الديانات السماوية السابقة في هذا المبدأ بأمرين:

الأمر الأول: أن الأمة الإسلامية باعتبارها خير أمة أخرجت للناس تأمر بكل معروف وتنهي عن كل منكر، أما غيرها من سائر الأمم لم يأمروا كل أحد بكل معروف ولا نهوا كل أحد عن كل منكر[1]، ولهذا كان إجماع الأمة حجة لأن الله سبحانه وتعالي قد أخبر أنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر. فإذا اتفقوا على إباحة محرم أو إسقاط واجب أو تحريم حلال كانوا متصفين بالأمر بالمنكر والنهي عن المعروف، وهذا يخالف مقتضي الآية الكريمة المشار إليها آنفاً، حيث إنها تقتضي أن ما لم تأمر به الأمة فليس بمعروف، وما لم

(١) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، ص ١٢.

تنه عنه فليس من المنكر، وإذا كانت آمرة بكل معروف ناهية عن كل منكر يجوز أن تأمر كلها بمنكر وتنهي كلها عن معروف ؟! كما يستحيل تواطؤ هذه الأمة على ضلالة.

كما أخبر الصادق المصدوقﷺ: [إن أمتي لن تجتمع على ضلالة] [1].

وفي حديث آخر: [لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله][2].

الأمر الثاني: أن الإسلام جعل من هذا المبدأ نظاماً شرعياً له تطبيقاته المختلفة؛ بحيث إنه جعل حياة الأفراد والجماعة منوطة بهذا المبدأ الإلهي، ولو تم إغفاله أو تجاهله لأثر ذلك على حيوية المجتمع الإسلامي وفعالية الفرد المسلم، فهو بوصفه نظاماً يتأكد به دور الأمة الإسلامية باعتبارها مرشداً، ودور الجماعة الإسلامية بوصفها حارسة.

❖❖❖❖❖

(1) مسند ابن ماجة، ج٢، ص ٣٦٧، أبواب الفتن.
(2) سنن الترمذي، ج٦، ص ٧.